



مؤسسة ال سعيد الشبراوي للتنمية

شارع الشبراوي أمام مخزن الأخشاب بحوار مركز شباب بليس

ترخيص رقم (٧٦) لسنة ٢٠٢٦ على مستوى الجمهورية

((للمدة عام كامل)) من ٢٠٢٦/٢/١ إلى ٢٠٢٧/١/٣١

ووفقاً لما جاء بقانون تنظيم ممارسة العمل الأهلي الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية؛

وعلي الطلب المقدم من مؤسسة ال سعيد الشبراوي للتنمية المقيمة برقم ٣٤٧١ لسنة ٢٠١٧ بمديرية التضامن الاجتماعي بالشرقية بجمع المال وذلك بغرض

الصرف على المساعدات الإجتماعية و مجال الخدمات الصحية .

أولاً : ووفقاً لمؤسسة ال سعيد الشبراوي للتنمية المقيمة برقم ٣٤٧١ لسنة ٢٠١٧ بمديرية التضامن الاجتماعي بالشرقية بجمع المال على أن يكون

الجمع (لمدة عام كامل) في المدة من ٢٠٢٦/٢/١ إلى ٢٠٢٧/١/٣١ استناداً لنص المادة ٢٥ من القانون المشار إليه بعالية والتي تنص على الآتي: (يجوز للجمعية

بترخيص من الجهة الإدارية بجمع التبرعات من داخل الجمهورية من أشخاص طبيعية أو اعتبارية مصرية أو أجنبية مرخص لها بالعمل داخل مصر وفقاً

لأحكام هذا القانون على أن يصدر الترخيص قبل الجمع.....)).

أن يكون الجمع بالطرق الآتية:-

١- فتح حساب بالبنوك الآتية:-

أ- بنك مصر حساب رقم ٢٢٧٠٠٠١٠٠٠١٥٨٨٣

ب- بنك مصر حساب رقم ٢٢٧٠٠٠١٠٠٠١٧٦٥٨

ت- البنك المصري الخليجي حساب رقم ٠٠٥١٦١٦٧١٨٠٠١

الترخيص الصادر للمؤسسة رقم (٧٦) لسنة ٢٠٢٦ بجمع التبرعات على الحسابات والبنوك المذكورة بعالية هو ترخيص على مستوى الجمهورية للجمع من الداخل فقط طبقاً للقانون المشار إليه بعالية ولا يجوز تلقي تبرعات من الخارج على هذا الحساب سواء من المصريين المقيمين بالخارج أو الأجانب وفي حالة حدوث ذلك يتم تجنب المبالغ وتتخذ إجراءات قبول المنح الواردة من الخارج.

٢- شركات التحصيل الآتية:-

خدمة فودافون كاش تبرعات - ميجا خير: وقد خصص لهذه الخدمة رقم حساب بالبنك الزراعي المصري حساب رقم ١٠١٠٠٣٤٣٣٧٠٠٠١٠٠١

شركة فوري: وقد خصص لهذه الخدمة رقم حساب بالبنك الزراعي المصري حساب رقم ١٠١٠٠٣٤٣٣٦٩٩٠١٠٠١

تلتزم المؤسسة باتخاذ ما يلزم حيال قيام الشركات المشتركة في جمع التبرعات بتحويل إجمالي حصيلة الترخيص للمؤسسة أولاً بأول على أرقام الحسابات المشار إليها. وذلك تجنباً لمخالفة تجاوز مدة التصفية ومن ثم تطبيق نص القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية.

يجوز للمؤسسة السحب من الحسابات الخاصة بالترخيص خلال فترة الجمع وعلى البنوك المشاركة في جمع التبرعات الالتزام بمدة الترخيص وغلق الحساب فور انتهاء المدة المقررة للتخصيص.

ثالثاً : لا يجوز أن تزيد المصروفات الإدارية عن ((٢٠ ٪)) من الإيرادات شاملة عمولة التوزيع والمصروفات الإدارية

رابعاً: تتم التصفية النهائية خلال ستون يوماً من إنتهاء الترخيص وفي حالة تجاوز هذه المدة سيتم الحرمان من الحصول على ترخيص بجمع المال لمدة سنة من تاريخ إنتهاء الترخيص

خامساً : أي إخلال بإحدى هذه الشروط يعتبر مخالفة لأحكام القانون المشار إليه بعالية ولائحته التنفيذية .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

تحريراً في: ٢٠٢٦/١/٢٢ م

محمد أبو العلا

المدير العام

"أ. صلاح فتحي"